عليه وسلم حتى وهبت سودة نوبتها لعايشة رضي الله عنها
حين اسنت وخافت رسول الله صلى الله عليه
وسلم وعلمت محبته لعايشة رضي الله عنها ولا يواقع امراة
والاخرى تسمح حسنهما محبته فان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن ذلك ونهى عن عزل الماء عن محلة ولا يطلق المراة ثلثا
بنة في دفعة واحدة بل تطلقة باحرة في طهر لم يطاء فيه ثم اخرى
في طهر اخر ثم اخرى في طهر والطلاق قبل الدخول به اقل كراهة
من الذي بعده وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد
المنكوحة اذا وجد بها عيبا قبل ان يكشفها ويستبرأ بيده ولا
توطاء الجارية المسبية حتى تستبرأ بحيضة فان كانت حاملا
حتى تضع حملها ويحتسب ان وجد بموت الولد لانه جامع بهما
من النار **فصل في حسن الشرع في مصاحبة الاجنبيات**
في الحديث ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء
وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم النساء حبائل الشيطان
فكونها بامر من فتنة وبلاء على الرجال والسنة ان يغض الرجل

بصره

بصره عنهن الا النظرة الاولى لان النظرة الاولى له والاخرى
عليه ومن غض بصره عن اجنبية رفرق عبادة يجد حلا
وتها والنظرة تزرع في القلب شهوة وكفى بها فتنة ولا يخلو
امراة عطرة ولا يمس يدها ولا يكلمها ولا يفاكهها فوالله
من فاكه امراة لم تحل له ولا تحلها حبس بكل كلمة الف عام
في النار وقال من التزم امراة حراما قرن مع الشياطين في
سلسلة ثم يؤمر به الى النار وتغض المراة ايضا بصرها
عن الرجال ولا يجلس الرجل في مجلسها حتى يبرد واذا
وقع بصره على اجنبية فاحسن في نفسه شيا فليات
اهله فان ذلك يسكن ما به ولا يخلو الرجل بامراة فان
ثالثهما الشيطان ولا يدخل وان قيل حموها ولا يلج على
الغيبت ويستأذن الرجل على والدته للدخول عليها ولا
تلبس المراة ثيابا رقيقا تصف ما تحتها ولا تفصل شعرها
بشوها ولا تنتفض ولا تستاشر ولا تتشبه بالرجال ولا
يشبه رجل بالنساء فان كلا الفريقين ملعون وامر النبي صلى

Copyright © King Saud University